حـد عـورة الحـرة مـع خالهـا وعمهـا وإخوانهـا فـي المنـزل

س: ما حد عورة الحرة مع خالها وعمها وإخوانها في المنـزل ؟ فتاوى الشيخ محمد الصالح العثيمين (2 / 773). ج: لها أن تكشف لمحارمها عن الوجه والرأس والرقبة والكفين والذراعين والقدمين والساقين وتستر ما سوى ذلك.